



联合国
粮食及
农业组织

Food and Agriculture
Organization of the
United Nations

Organisation des Nations
Unies pour l'alimentation
et l'agriculture

Продовольственная и
сельскохозяйственная организация
Объединенных Наций

Organización de las
Naciones Unidas para la
Alimentación y la Agricultura

منظمة
الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة

هيئة تدابير الصحة النباتية

الدورة التاسعة
روما، 31 مارس/آذار - 4 أبريل/نيسان 2014
توصيات هيئة تدابير الصحة النباتية
البند 15 من جدول الأعمال
من إعداد أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

معلومات أساسية

1- قدمت الأمانة، خلال انعقاد الدورة الثامنة لهيئة تدابير الصحة النباتية (الهيئة)، وثيقة تعرض توصيتين اقترحتهما الهيئة وذكرت الأعضاء بأن الهيئة قامت، على مدى سنوات عدة (2008-2009)، بمناقشة الحاجة إلى استحداث فئة من القرارات لا تعتبر معايير دولية لتدابير الصحة النباتية (معايير دولية) ولكنها قد تشكل مواد مرجعية دائمة وتبرز بصورة أفضل مما لو نشرت ضمن نص تقرير الهيئة.

2- وأعرب بعض الأعضاء، خلال انعقاد الدور الثامنة للهيئة، عن تأييدهم للاعتماد الفوري للتوصيتين المقدمتين في حين سعى آخرون إلى إجراء مشاورات إضافية قبل المضي قدماً في هذا الشأن نظراً إلى أنهم لاحظوا أن التوصيتين تكتسيان أهمية كبيرة.

3- وطلبت الهيئة، في دورتها الثامنة، من الأمانة أن تقوم بما يلي:

- (1) دعوة الأعضاء إلى إبداء تعليقاتهم على التوصيتين قبل 30 مايو/ أيار 2013؛
- (2) إحالة التوصيتين إلى المكتب للنظر فيهما؛
- (3) تقديم التعليقات والتوصيتين المنقحتين للمناقشة خلال اجتماع المجموعة المعنية بالتخطيط الاستراتيجي في أكتوبر/ تشرين الأول 2013؛
- (4) تقديم النسختين النهائيتين للتوصيتين إلى الهيئة في دورتها التاسعة.

4- وتقدم الأمانة، بعد إنجاز جميع الخطوات، التوصيتين التاليتين لكي تنظر فيهما الهيئة وتوافق عليهما.

5- وإن الهيئة مدعوة إلى القيام بما يلي:

طبع عدد محدود من هذه الوثيقة من أجل الحد من تأثيرات عمليات المنظمة على البيئة والمساهمة في عدم التأثير على المناخ. ويرجى من السادة المندوبين والمراقبين التكرم بإحضار نسخهم معهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية منها. ومعظم وثائق اجتماعات المنظمة متاحة على الإنترنت على العنوان التالي: www.fao.org

(1) اعتماد التوصيتين CPM-9/2014/01 بشأن تغطية الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات للنباتات المائيّة
و CPM-9/2014/02 بشأن التجارة على الإنترنت (التجارة الإلكترونية) بالنباتات والمواد الأخرى الخاضعة للوائح.

توصية الهيئة رقم: CPM-9/2014/01

توصية بشأن تغطية الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات للنباتات المائية

معلومات أساسية:

إن الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (الاتفاقية الدولية)، التي يتمثل هدفها في "تأمين العمل المشترك والفعال لمنع انتشار ودخول الآفات التي تصيب النباتات والمنتجات النباتية"، لا تميز بين النباتات البرية والمائية ولا تشير على وجه التحديد إلى النباتات المائية. وإضافة إلى ذلك، فإن الاتفاقية الدولية، حسبما أوضحت الهيئة في مناسبات عدة، تعنى بحماية النباتات سواء أكانت مزروعة أو برية أو خاضعة للإدارة.

وقد تتعرض النباتات المائية، كغيرها من النباتات الأخرى، للإصابة بالآفات، أو قد توفر قناة للآفات أو أن تكون ذاتها آفات بالنسبة إلى النباتات الأخرى.

ويشار إلى "النباتات المائية" في عدة معايير دولية على أنها نباتات ينبغي حمايتها تحت إطار الاتفاقية الدولية. وأشارت الهيئة في دورتها الأولى (2006) إلى تنسيق أمانة الاتفاقية الدولية مع المنظمات الدولية الأخرى من أجل توضيح ولاية الاتفاقية الدولية فيما يتعلق بالنباتات المائية الغازية. واعتبرت خطة الأعمال الخاصة بالاتفاقية الدولية للفترة 2007-2011، التي اعتمدها الهيئة في دورتها الثانية (2007)، النباتات البحرية والمائية الأخرى قضية مستجدة يتعين النظر فيها، وتمت الإشارة إلى ضرورة وضع معايير دولية أو تعديلها لتأخذ بعين الاعتبار النباتات المائية.

وتم، خلال الدورة الخامسة للهيئة (2010)، عقد جلسة علمية بشأن النباتات المائية، عرضت مخاطر الآفات بالنسبة إلى النباتات المائية والمتأثرة منها. واتفق أعضاء الهيئة على أن نطاق الاتفاقية الدولية يغطي من حيث المبدأ النباتات المائية.

كما تم الاتفاق، خلال الدورة السادسة للهيئة (2011)، على ضرورة أن يواصل المكتب وجماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية النظر في مسألة النباتات المائية (بما في ذلك مسألة الطحالب) تحت إطار الاتفاقية الدولية وأن ترفع الاستنتاجات إلى الهيئة (الفقرة 193 من تقرير الدورة السادسة للهيئة).

وتبعاً لذلك، تم إجراء "دراسة استكشافية عن النباتات المائية وأهميتها بالنسبة إلى الاتفاقية الدولية" في إطار مشروع نظام الاستعراض ودعم التنفيذ وعرضها خلال الندوة التي نظمتها الاتفاقية الدولية أثناء انعقاد الدورة السابعة للهيئة (2012).

وتقوم هذه التوصية بتجميع ما جرى في هذه المناقشات، مع مراعاة النتائج المستخلصة من الدراسة التي أجراها نظام الاستعراض ودعم التنفيذ وتخلص إلى مجموعة من الإجراءات الموصى بها للأطراف المتعاقدة (بما في ذلك المنظمات الوطنية لوقاية النباتات) والمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات والأمانة.

موجهة إلى:

الأطراف المتعاقدة والمنظمات الوطنية لوقاية النباتات والمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات وأمانة الاتفاقية الدولية.

التوصية:

- 1- تؤكد الهيئة على ضرورة حماية النباتات المائية واعتبار النباتات المائية الغازية آفات محتملة في إطار الاتفاقية الدولية.
- 2- ولذلك، فإنها:

ألف- تشجع الأطراف المتعاقدة على القيام بما يلي:

- 1- إدراج تقييم لمخاطر الآفات بالنسبة إلى النباتات المائية في عمليات تحليل مخاطر الآفات الخاصة بها.
- 2- ضمان إدراك الوكالات الحكومية المعنية والمستوردين والمصدرين وشركات و/ أو وكالات خدمات الشحن (بالنسبة إلى صابورات وصهاريج السفن) وأصحاب المصلحة الآخرين لمخاطر الآفات ذات الصلة باستيراد النباتات المائية وحركتها.
- 3- الحيلولة دون انتشار النباتات المائية الخاضعة للوائح كآفات في قطاع تجارة الزينة وغيره من القطاعات التجارية، باستخدام تدابير الصحة النباتية المناسبة، بدعم من المنظمات الوطنية الأخرى التي توجد في وضع يمكنها من إنفاذ هذه التدابير.
- 4- ضمان خضوع النباتات المائية، باعتبارها آفات وقنوات محتملة، لتحليل مخاطر الآفات أو إدراجها فيها حيثما كان ذلك مناسباً، ولا سيما في الحالات التي يتم فيها استيراد النباتات المائية بشكل متعمد لاستخدامات مقصودة كنباتات مخصصة للزراعة، كما في تربية الأحياء المائية أو الموائل المائية الأخرى على سبيل المثال.
- 5- العمل، وفقاً لنتائج تحليل لمخاطر الآفات، على ضمان خضوع النباتات المائية، باعتبارها قنوات أو آفات، لمراقبة رسمية واتخاذ تدابير مناسبة للصحة النباتية مثل متطلبات الصحة النباتية عند الاستيراد، وتدابير للمراقبة، والقضاء، والاحتواء وغير ذلك.

باء- تشجع المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات على القيام بما يلي:

- 1- تنسيق الجهود التعاونية الإقليمية في مجال تحليل مخاطر الآفات بالنسبة إلى النباتات المائية باعتبارها قنوات أو آفات.
- 2- تنسيق الاتصالات فيما بين المنظمات الوطنية لوقاية النباتات وأصحاب المصلحة الآخرين لتعزيز النهج الإقليمية لإدارة المخاطر وتحديد الخيارات المناسبة لإدارة النباتات المائية باعتبارها قنوات أو آفات.

جيم- وإن الاتفاقية الدولية:

- 1- تُشجَع على النظر في النباتات المائية فيما ستضطلع به في المستقبل من أنشطة لتنمية القدرات تتعلق بتحليل مخاطر الآفات، ووضع لوائح للصحة النباتية وخطط لإدارة الآفات، وغير ذلك.

2- تُشجَّع على المضي قدما في التنسيق مع المنظمات الدولية المعنية (اتفاقية التنوع البيولوجي على وجه الخصوص) والشركاء الآخرين لتعزيز التنسيق والتعاون في مجال حماية النباتات المائية إضافة إلى منع دخول وانتشار النباتات المائية باعتبارها قنوات أو آفات.

التوصية (التوصيات) التي تحل محل التوصية المذكورة أعلاه:

لا توجد.

توصية بشأن التجارة على الإنترنت (التجارة الإلكترونية) بالنباتات والمواد الأخرى الخاضعة للوائح

معلومات أساسية:

تزايدت مبيعات النباتات والمنتجات النباتية التي يتم طلبها على الإنترنت (التجارة الإلكترونية) بشكل ملحوظ في السنوات التي تلت اعتماد الاتفاقية الدولية ومعظم المعايير الدولية. وتعلق التجارة الإلكترونية بحجم متزايد من السلع المتداولة. وفي كثير من الحالات، لا يأخذ تجار النباتات والمنتجات النباتية على الإنترنت بعين الاعتبار موقع العملاء قبل الموافقة على عملية بيع وشحن ما اشتروه لهم. ويمكن لعدم معرفة موقع العميل أن يؤدي إلى تصدير شحنات من مواد خاضعة للوائح إلى بلد بدون شهادات الصحة النباتية التي قد تكون مطلوبة من قبل المنظمة الوطنية لوقاية النباتات لذلك البلد.

وبيّن عدد من الدراسات، بما في ذلك الدراسة المضطلع بها في إطار نظام الاستعراض ودعم التنفيذ بشأن التجارة على الإنترنت التي عرضت على الهيئة في دورتها السابعة (2012)، أن المواد الخاضعة للوائح التي يجري طلبها على الإنترنت عادة ما لا ترفق بشهادات الصحة النباتية المناسبة أثناء عملية الاستيراد. وتم الإعراب عن شواغل مماثلة بشأن أشكال أخرى من البيع عن بعد، مثل البيع بالمراسلة الذي تقوم به الشركات التي تتاجر عبر الإعلانات في الصحف والمجلات.

ولكي يتسنى للإطار العالمي لحماية النباتات مواكبة هذا التطور، ينبغي للمنظمات الوطنية والإقليمية لوقاية النباتات وأمانة الاتفاقية الدولية التعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين من أجل رصد التجارة على الإنترنت وضمان إدراج البضائع التي يتم طلبها بهذه الطريقة في لوائح الصحة النباتية ذات الصلة بالاستناد إلى تحليل المخاطر. وهذا يتطلب تحسين التعاون والرصد والإنفاذ في القنوات المعروفة لنقل تلك البضائع، لاسيما خدمات البريد والتسليم السريع.

موجهة إلى:

الأطراف المتعاقدة والمنظمات الوطنية لوقاية النباتات والمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات وأمانة الاتفاقية الدولية.

التوصية:

1- تنطبق هذه التوصية على مجموعة متنوعة من المنتجات التي يتم طلبها وتسليمها في إطار التجارة الإلكترونية. وهي تشمل النباتات المخصصة للزراعة، ومواد أخرى مثل النباتات المخصصة للاستهلاك، والتربة، ووسائط النمو، والكائنات الحية التي تنتمي إلى مجموعة واسعة من الأصناف التي تعرف على أنها آفات نباتية أو يجري بيعها وتبادلها من قبل الهواة والباحثين وغيرهم. ويمكن بيع الكثير من هذه المواد في مجموعة متنوعة من تشكيلات المنتجات التي قد تتضمن أو تنطوي على نباتات مخصصة للزراعة رغم أن المنتج ذاته قد لا يظهر ذلك مباشرة (مثل الملابس، والأحذية، ومواد التعبئة، وبطاقات المعايدة، والمنتجات الورقية، والمواد المنزلية، والمنتجات الجديدة المبتكرة، وغيرها).

ولمواجهة هذا الوضع المتطور، تشجع الهيئة:

ألف- المنظمات الوطنية والإقليمية لوقاية النباتات على القيام بما يلي:

1- وضع آليات لتحديد المتعاملين في التجارة الإلكترونية الذين يوجدون في البلدان والأقاليم التابعين لها.

2- إنشاء آليات لتحديد المنتجات المثيرة للقلق التي يمكن شراؤها عن طريق التجارة الإلكترونية، مع التركيز على القنوات المحتملة عالية المخاطر مثل النباتات المخصصة للزراعة والتربة ووسائط النمو والكائنات الحية وغير ذلك، ولاستكشاف الخيارات المتاحة لتنفيذ لوائح الصحة النباتية المناسبة بالاستناد إلى تقييم المخاطر.

3- تشجيع امتثال العملاء والتجار الذين يعملون تحت إطار التجارة الإلكترونية لمتطلبات الصحة النباتية للبلدان المستوردة وتوفير ما يكفي من المعلومات عن المخاطر التي يشكلها تجاوز هذه المتطلبات.

4- تعزيز التنسيق مع خدمات البريد والتسليم السريع لضمان نقل المعلومات ذات الصلة المتعلقة بمخاطر الصحة النباتية وتدابير الصحة النباتية إلى التجار العاملين في إطار التجارة الإلكترونية.

5- التحقيق في مخاطر الصحة النباتية التي تشكلها جميع أشكال البيع عن بعد وإدراج أساليب الشراء هذه في أنشطة إدارة المخاطر الخاصة بها عند الاقتضاء.

باء- المنظمات الوطنية والإقليمية لوقاية النباتات وأمانة الاتفاقية الدولية على القيام بما يلي:

1- رفع مستوى الوعي بمخاطر تجاوز لوائح الصحة النباتية.

التوصية (التوصيات) التي تحل محل التوصية المذكورة أعلاه:

لا توجد.